

## قرارات

### **وزارة التموين والتجارة الداخلية**

قرار وزاري رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٤

بشأن تعديل القرار الوزاري رقم ٦ لسنة ١٩٨٥ (بالتغويض)

### **وزير التموين والتجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١ لسنة ١٩٤٠ الخاص ببيع المحال التجارية ورهنها :  
وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ الخاص بضمادات وحوافز الاستثمار ولاتحته التنفيذية :  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦ لسنة ١٩٨٥ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٦/٢٧ بالترخيص  
لبنك الاتصال الدولي - مصر «ش.م.م» خاضعة لأحكام قانون الاستثمار للقيام بعمليات  
ارتهان المحال التجارية ورهنها :

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ٢٢٠١ لسنة ٢٠٠١  
بتغيير اسم بنك الاتصال الدولي - مصر إلى بنك كريدي اجريكول اندو سويس - مصر :  
وعلى مذكرة مصلحة التسجيل التجاري المؤرخة في ٢٠٠٢/٧/٢٠ :

### **قرار**

**(المادة الأولى)**

يتم تعديل مسمى بنك الاتصال الدولي - مصر الوارد بالقرار الوزاري رقم ٦ لسنة ١٩٨٥  
بالتغويض والصادر بتاريخ ١٩٨٥/٦/٢٧ إلى بنك كريدي اجريكول اندو سويس - مصر .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر